



الشيخ توفيق البدراني

الأذكار

والأدعية

فتوى

اليوم: السبت

التاريخ: ٢١/٥/١٤٤٦ هـ

الموافق: ٢٣/١١/٢٠٢٤ م

(قراءة المستلقي للقرآن) فتوى رقم (٥٥٤٧)

سائل يقول:

ما حكم قراءة القرآن من الجوال والشخص مستلق على ظهره؟

الجواب:

يجوز سواء كان مستلق على ظهره أو على أحد جنبيه، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١].

أجاب عنه الشيخ

الشيخ توفيق البدراني